17257 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان ح وأخبرنا أبو عبد ا الحافظ أنبأ أبو بكر بن جعفر القطيعي ثنا عبد ا بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا سفيان عن سليمان الأحول عن مجاهد عن أبي عياض عن عبد ا بن عمرو قال لما نهى النبي A عن الأوعية قالوا Y ليس كل الناس يجد سقاء فأرخص في الجر غير المزفت لفظ حديث أحمد وفي رواية الشافعي فأذن لهم في الجر غير المزفت وسقط من إسناد حديثه أبو عياض وهو فيه أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح عن جماعة عن سفيان